دور المصارف في غسيل الأموال

حسام الدين زكي بنيان(*)

المقدمة

تعد ظاهرة غسيل الاموال من اخطر واهم ظواهر عصر الاقتصاد الرقمي، وهي احدى التحديات الحقيقية امام مؤسسات المال والاعمال. وهي امتحان لقدرة القواعد القانونية والتشريعات على تحقيق الفاعلية في مواجهة الانشطة الجريمة ومكافحة انماطها المستجدة ويعتبر غسيل الاموال او الجريمة البيضاء، من التغييرات التي جرى تداولها مؤخرا في المحافل الدولية والاقليمية والمحلية المهتمة بالجرائم الاقتصادية والامن الاجتماعي والامن الاقتصادي باعتبار ان عمليات غسيل الاموال ترتبط الى حد كبير بانشطة غير مشروعة تكون في الغالب هاربة خارج حدود سريان القوانين المناهضة للفساد المالي تحاول العودة مرة اخرى بصفة شرعية معترف بها من قبل نفس القوانين التي كانت تجرمها. ولم يكن باستطاعة اصحاب الاموال غير المشروعة او القذرة ان يعودوا باموالهم الى داخل البلاد الا بعد الاطمئنان لعدم وجود مخالفات قانونية والى عدم وجود مخاطر مرتبطة باجهزة الامن او السيادة تتمثل في مصادرة او ايقاع العقوبات المالية او البدنية او كليهما فتستعمل عمليات غسيل الاموال لاضفاء الشرعية على الاموال الناتجة عن الانشطة غير المشروعة. وتجدر الاشارة الى ان الاموال القذرة كافة تتحقق من انشطة مسجلة في الحسابات والدفاتر باعتبارها انشطة غير مشروعه مما يصعب الوصول لارقام حقيقية عن حجمها او مقدارها، لكنها تتجاوز مليارات الدولارات، مما يعكس بصورة واضحة الاثار السلبية والمخاطر التي تحدثها على الاصعدة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية كافة.

وقد ارتبط غسيل الاموال بخاصة بالجريمة المنظمة وبالاخص جرائم المخدرات نجد ان موضع النص دوليا على قواعد واحكام غسيل الاموال جاء في ضمن اتفاقية الامم المتحدة المتعلقة بمكافحة المخدرات ويعود ذلك لان انشطة المخدرات ، هي التي اوجدت الوعاء الاكبر للاموال القذرة، بفعل عوائدها المالية العالية، الا ان النظرة بدأت بالتغير مؤخرا فقد لوحظ ان انشطة الفساد المالي والوظيفي قد ادت الى خلق ثروات باهضة غير مشروعة فضلا على جرائم (الحاسوب/ والانترنيت) والارهاب وتهريب الاسلحة، والمتاجرة بالانسان .

(*) أستاذ الاقتصاد المساعد/ جامعة البصرة/ كلية الإدارة والاقتصاد/ قسم الاقتصاد.

ولمعرفة مدى خطورة هذه الجريمة على الاقتصادات العالمية يكفي الاطلاع على احصائيات لامم المتحدة التي قدرت حجم الاموال المغسولة بحوالي 1.5 تريليون $ سنويا وبما يعادل اكثر من ضعف قيمة الناتج العالمي من البترول ففي امريكا يتم سنويا غسيل حوالي 300 مليار $ ومعظمها ناشئة عن تجارة المخدرات . اما في مصر فحسب التقديرات الاولية فقد تم غسيل مايقارب 17.1 مليار جنيه عام1998[1].

وقد ادى نمو هذه الظاهرة الى ظهور طائفة جديدة من المجرمين تختلف عن الطائفة التي قامت بالجرائم التي انتجت الاموال القذرة وهذه الطائفه الجديدة تؤدى خدمات لمرتكبي الجرائم المنظمة وهي تضم المحامين والمصرفيين والمحاسبين ورجال الاعمال فضلا عن رجال السلطة بخاصة وان اشتراك هؤلاء في عمليات غسيل الاموال يدر ارباحا طائلة تتراوح بين 2% الى 20 % من حجم الاموال التي يتم غسلها .

وقد كانت خطورة وحداثه ظاهرة غسيل الاموال الدافعين الاساسيين من وراء هذا البحث الذى هدفت من خلاله القاء بعض الضوء على هذه الظاهره (الجريمة) التي هي اجدر بان نعطي ما يكفي من الاهتمام بالنظر لمخاطرها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية على الدول.

الفصل الاول: ماهية غسيل الاموال

المبحث الاول :- التعريف والتطور التاريخي ومراحل غسيل الاموال

ان البحث عن ماهية هذه الظاهرة يستوجب البحث في التعريفات التي خرجت لبيان هذه الظاهرة وفي التطور التاريخي لهذه الظاهرة الدول التي تشكل عالميا محطات رئيسية لاجراء عمليات غسيل الاموال منها عربيا وعالميا والحديث عن المراحل التي تتسم بها.

- **تعريف غسيل الاموال**

من هذه التعاريف ما ذهب اليها، اعلان بازل على انها " جميع العمليات المصرفية التي يقوم بها الفاعلون وشركاؤهم بصدد اخفاء المصدر الأجرامي للأموال واصحابها . وهنالك تعريف اخر ينص على انها " عملية يلجا اليها من يعمل بتجارة المخدرات والجريمة المنظمة لاخفاء المصدر الحقيقي غير المشروع والقيام باعمال اخرى للتمويه كي يتم اضفاء الشرعية على الدخل الذي تحقق." [2]

ويمكن ان نضيف تعريفا اخرا، يوضح بان تلك العملية ماهي الا عملية يتم بموجبها تحويل الاموال التي يتم الحصول عليها بوسائل غير مشروعة، منها السرقة والدعارة والجريمة

---

[1] البنك الدولي – التقرير السنوي لعام 2000

[2] المؤسسة العربية لضمان الاستثمار www.alwatan.com/2001/Mars/110 p3 / heads/ot'12.htm

والمخدرات، الى اموال مشروعة عن طريق استخدام المصارف، او شراء الاسهم وبيعها فيما بعد، اوعقد صفقات وهمية عن طريق الوكالات المالية المختلفة ومن ثم يتم استخدامها في العمليات ذات الصفة المشروعة ضمن اقتصادات البلدان المختلفة.

- **التطور التاريخي لغسيل الاموال**

لا احد يستطيع ان يؤكد فعليا متى بدأت اول عمليات لغسيل الاموال ولكن المؤكد ان بعض الحضارات القديمة عرفت هذه الجريمة ،فأبان الامبراطورية الصينية مثلا كان التجار يحاولون اخفاء اموالهم عن الحكام خشية مصادرتها فكانوا يلجأون لاستثمارها في مشاريع اخرى ي المناطق البعيدة احيانا خارج الامبراطورية.

ومن خلال استثمار هذه الاموال غير المشروعة فيما بعد في العالم ظهر ما يسمى في يومنا هذا بصناعة الاوف شور (offshore industry) وكذلك ظهر مصطلح اخر يسمى الجنات الضريبية (tax heaven) وبالتالي استخدمت هذه النشاطات في عملية غسيل الأموال وخلال العقود المتلاحقة لم يتغير مبدأ غاسلي الأموال بل تغيرت اساليبهم في تلك العملية وخاصة مع دخول التقنيات الرقمية الجديدة واذا ما انتقلنا الى الولايات المتحدة الامريكية نجد ان هذا المصطلح قد ظهر خلال 70 سنة ماضية حينما لاحظ رجال مكافحة المخدرات الذين يبيعون بالتجزئة للافراد تتجمع لديهم في كل يوم فئات صغيرة من النقود الورقية والمعدنية فيلتجؤن عادة الى المغاسل القريبة من كل تجمع سكاني لأستبدال النقود من الفئات الصغيرة بنقود من فئات اكبر ليقوموا بعد ذلك بأيداعها في البنك القريب من اماكن تواجدهم، ونظرا لان فئات النقود الصغيرة تلك عادة ما تكون ملوثة بأثار المخدرات لذا قد حرصت المغاسل على غسيل تلك الأموال بالبخار الكيمياويات قبل ايداعها في البنوك، ومن هنا جاء الربط بين تجارة المخدرات وغسيل الأموال لان تجارة المخدرات تمثل حوالي 70% من الأموال غير المشروعة الناتجة عن الجريمة المنظمة على مستوى العالم ككل[1].

ان ارباح تجارة المخدرات ارباح طائلة اذ يبلغ ثمن الكيلو غرام من نبات الكوكا (الذي يصنع منة الكوكائين) حوالي 1400 دولار وبعد تصنيعة يباع حوالي 100 الف دولار مما شجع تجار المخدرات على الاستمرار في تلك التجارة ماداموا قد نحو في الاستفادة من حصيلتها المحرمة دوليا[2].

كذلك فقد ظهر مصطلح غسيل الاموال لاول مرة بشكل مطبوع في عام 1973 م في الصحف الامريكية التي نشرت تقريرا عن فضيحة قامت بها اللجنة الانتخابية لاعادة انتخاب الرئيس نيكسون بسبب قرب انتهاء فترة ولايته، والتي ساهمت بالترتيب وعن طريق مدير شركة

---

[1] د. حسام العبد -قراءة واقعية في غسيل الأموال- مجلة الاسواق الاردنية - عمان 4/شباط/2002 /ص60.

[2] www.protivitconsulting.com

الطيران جورج ساتر بأنشاء شركة وهمية لبنانية تحت اسم (عماركو)التي قامت بدورها بتقييم فواتير مزورة لقيم عمولات تقوم بها هذه الشركة لبيع قطع الطائرات لشركة الشرق الاوسط اللبنانية ومن ثم قامت هذه الشركة بايداع هذه العمولات لقيم الفواتير المزورة لتلك النشاطات ' في احد البنوك السويسرية وتحويلها فيما بعد لحساب تلك الشركة الوهمية في نيويورك ثم سحبت نقدا[1] .

- **مراحل غسيل الاموال**

ان عملية غسيل الاموال هي شبكة من الاجراءات التي يقوم بها غاسلو الاموال ويستهدف في كل مرحلة من مراحلها قطع الصلة بالتدريج بين الاموال القذرة والمصدر غير المشروع والمستمدة منه، وقد تجرى هذه الخطوات او المراحل دفعة واحدة او على مراحل او خطوات مستقلة تتابع الواحدة تلو الاخرى للوصول للغاية النهائية وهي ابعاد الاموال عن مصادرها المشبوهة .

وعملية غسيل الاموال تضمن اربعة مراحل هي :

1- الايداع والاحلال Placement and deposit

وهي المرحلة الاولى التي يتبعها المتخصصون في هذا المجال وذلك بالتخلص من السيولة النقدية المتحصل عليها من النشاط الاجرامي وتعتبر النقود السائلة اكبر وسائل التبادل شيوعاً في عالم الجريمة كما تعد اكثر وسائط التبادل قبولاً بالنسبة للعديد من الناشطين في هذا المجال.

ومن خلال العمل بالعمليات غير المشروعة يحوز المجرم على تراكمات ضخمة من الاموال النقدية السائلة وبالتالي مع الاخذ بعين الاعتبار ان غالبية التعاملات التجارية المشروعة تتم من خلال استخدام الشيكات او البطاقات الائتمانية وغيرها من وسائط الدفع التي تستخدمها المصارف . ولأجل تخلص الحائز للنقود السائلة من طرح الكثير من التساؤلات ولفت الانتباه اليه' وبالتالي فانه سيقوم بأيداعها ضمن النظام المصرفي بحيث لا تلفت الانتباه اليه .

2- المرحلة الثانية (النقل والتحويل)

هي نقل الاموال الى خارج الحدود الاقليمية للبلد الذي تم فيه الايداع، والاموال القذرة في هذه المرحلة تكون عرضة للكشف من قبل الاجهزة المعنية والتي تركز للوصول لهدفها في مكافحة غسيل الاموال على محاولة كشف هذه الاموال وتجميدها قبل ان تدخل في حلقة العمل الصرفي العالمي فمتى كان ذلك اصبح من الصعب كشفها بمكان.

---

[1] www.imaj.co.ae

ويلجأ غاسلو الاموال عادة الى تجزئة المبالغ الكبيرة لاجزاء صغيرة ابعادا للشبهة ودرأ للتساؤلات التي قد تطرحها الاجهزة الرقابية في المصارف التي تلتزم بالتبليغ عن اية مبالغ كبيرة جرى ايداعها ويتم ايداع هذه الاجزاء الصغيرة في عدة حسابات في المصرف الواحد وفي عدة مصارف ويتم شراء شيكات مصرفية او شيكات سياحية او اوامر الدفع[1].

3-التغطية او الفصل : Layering

بعد دخول الاموال القذرة في قنوات العمل المصرفي يقوم غاسلو الاموال بعملية الفصل وترتكز هذه الخطوة على فصل الاموال القذرة عن مصدرها غيرالمشروع وتوفير التغطية القانونية ذات الصبغة المشروعة خلال القيام بسلسلة من العمليات المصرفية المعقدة التي تتشابه كثيرا من حيث تكرارها وحجمها وتعقيدها مع العمليات المالية المشروعة والهدف من هذه العملية جعل متابعة الاموال المغسولة الى مصدرها غير المشروع مستحيلاً او عسيراً على الاقل ماامكن .

وتلعب الشركات والمؤسسات الوهمية التي تنشئها منظمات غسيل الاموال دوراً بارزاً في هذه المرحلة من خلال تناقل الاموال المغسولة فيما بينها تحت عناوين التجارة العالمية الحرة ممهدة الطريق بذلك للانتقال للمرحلة التالية من هذه المنظومة كما تعمل منظمات غسيل الاموال على انشاء شركات ليس لها اهداف تجارية ملموسة على ارض الواقع والهدف منها توفير غطاء قانوني لاخفاء وتمويه الملكية الفعلية الحقيقية للاموال والحسابات التي تمتلكها عصابات الجريمة المنظمة[2].

4-الادماج : Integration

وكما هو واضح من العنوان فان العاملين على غسيل الاموال يقومون في هذه المرحلة بمزج الاموال المغسولة غير المشروعة في الاقتصاد لجعلها تبدو كأنها اموالا مستمدة من مصادر مشروعة بصورة تغطي الجريمة بشكل تام . بحيث تظهر الاموال على انها اموال كأرباح من الاعمال التجارية المشروعة .

وعند بلوغ هذه المرحلة يكون التمييز بين الاموال المشروعة وغير المشروعة قد اصبح في غاية الصعوبة ان لم يكن مستحيلا، وحينئذ يكون بالمقدور اعادة استثمار هذه الاموال في أي انشطة اجرامية اخرى او اية اصول اخرى.

ومن اكثر الاستثمارات المشروعة بالسهولة في وقتنا المعاصر اللجوء للمضاربة في الاسواق المالية المنتشرة في جميع انحاء العالم ويستفاد من الثورة الاتصالاتية الحديثة من خط

---

[1] خالد السقاف (غسيل الاموال) مجلة البنوك- عمان،العدد 8، تشرين الثاني/ 2000- مجلد 19 ص60

[2] يونس عرب (جرائم الاموال) مجلة البنوك-عمان-9كانون الاول لعام 2000 ص12

الانترنت التي اصبح من السهل من خلالها نقل الملايين من بلد لاخر في وقت يسير وبالتالي فمهما حاولنا حصر او تحديد اوتتبع الوسائل التي يستخدمها غاسلو الاموال في عملياتهم فلن نستطيع لذلك سبيلا ذلك ان عملية غسيل الاموال مرهونة دوما بما ينبثق عن خيال غاسل الاموال من وسائل واساليب جديدة ومتجددة ترتبط غالباً الظروف التي تسود كل بلد من حيث سهولة الاجراءات القانونية والمالية فيه او تشددها متسلحا في هذه العملية بما تمده به التكنلوجيا الحديثة من جديد. وتتم ادارة الشؤون المالية للعصابات بواسطة العديد من الخبراء المتخصصين في عالم الاقتصاد والمال الذين يعملون في شكل حلقات مترابطة بالتنسيق مع المحاسبين التابعين لمنظمات الجريمة من خلال تغير العملات المتعامل بها وتبديل لغاسلي الاموال باستمرار كما يقوم المحاسبون الذين يعملون تحت امرة زعماء العصابات شخصياً بتصريف الاموال من خلال سماسرة نقد باشراف المستشارين الماليين، وسماسرة النقد، على الرغم من صلتهم الوثيقة بالعصابات الا انهم مستقلون عن سيطرتها ويقتصر دورهم على تقديم المشورة لرجال العصابات حول انجح الوسائل والسبل التي يمكن من خلالها توظيف عائداتهم في الاستثمارات وحركة الاموال ويتم هذا من خلال العلاقة الوثيقة التي تربط بين هؤلاء السماسرة بالاوساط المالية المختلفة وعلى الصعيد العالمي، لان هذه العلاقات تتيح لهم تحريك ونقل الاموال بسهولة ويسر[1].

ولعل من اهم القنوات التي تتم من خلالها هذه العمليات مكاتب الصرافة وتبديل العملة التي تضطلع بدور مهم في هذه العمليات فهي تعنى بترتيب الكيفية التي سيتم من خلالها غسيل الاموال القذرة كما تعمل على توفير النقد السائل للاعمال المشروعة، وهي التي تقوم كذلك في نهاية المطاف بتوفير العملات الصعبة النظيفة، لاجل عمليات العصابات الاخرى. وقد لايعمل مكتب الصرافة الواحد في خدمة اكثر من سمسار من سماسرة النقود ولايقوم سمسار النقد بغسل الاموال بنفسه من خلال الالية التي جرى ذكرها بل يقتصر دوره على ترتيب هذه العمليات من خلال ربط خيوطها بالنتيجة الى غسل هذه الاموال بواسطة شخص او منظم[2].

المبحث الثاني : الاساليب المستخدمة في عمليات غسيل الاموال

تتحقق اموال طائلة من الاتجار غير المشروع بالمخدرات ، والاسلحة، وتجارة الاطفال والرقيق الابيض، والاعضاء البشرية، وغيرها من النشاطات الاجرامية التي تتعامل بها عصابات الجريمة المنظمة في العالم.

---

[1] علي جمال ندين عوض (عمليات البنوك من الوجهة القانونية) دار النهضة العربية، القاهرة، 1988 ص 43

[2] احمد العمري (جريمة غسيل الاموال)، مؤسسة اليمامة ،عمان، سنة2000، ص 220 .

الا ان هذه الكمية الكبيرة من الاموال تعتبر في بحد ذاتها مشكلة كبيرة بالنسبة للعصابات الاجرامية خصوصا اذا ماعلمنا ان مقدار هذه النقود السائلة قد يصل الى مئات الملايين من الدولارات احيانا .

وتكمن المشكلة في هذا الخصوص في ايجاد الكيفية المناسبة لتحويل هذا الكم الهائل من النقد السائل غير المشروع الى اصول ثابته وسلع وخدمات تتسم بالمشروعية،لذا اصبح من الضرورى ايجاد اسلوب لتحويل هذه المبالغ النقدية الطائلة القذرة ذات المصدر غير المشروع الى اصول واموال نظيفة يمكن تداولها في سوق التعاملات المشروعة من دون ان تعلم بها الجهات الرسمية[1].

وتقسم الاساليب المستخدمة في غسيل الاموال الى اساليب تقليدية ومنها طريقة تبادل العملة وشراء الاصول المالية والاساليب حديثة ' منها استخدام البطاقة الذكية Smart Card والنقود الالكترونية (E. Money) وسنقوم بتفصيل هذه الوسائل والاساليب من خلال الفروع الاتية : -

أ. الاساليب التقليدية في غسيل الاموال

ولا نعني بالتقليدية انها سبل جامدة او غير قابله للتغير والتطوير بل هي الاساليب الشائعة والمألوفة، وهي قابلة للتطوير تبعا للزمن والمكان الذى تستعمل فيه . و من هذه الاساليب الاتي:

- تهريب وتبادل العملة .
- الجنات الضريبية او المالية
- استخدام الشركات الوهمية
- الصفقات الوهمية
- دور السمسرة
- دور القمار والكازينوهات
- شراء الاصول بالنقد السائل .

وفيما ياتي توضيح موجز لكل منها :

اولا- تهريب وتبادل العملات

ان عملية تهريب العملة تتم من خلال ايداع هذه النقود في حساب جار في احد المصارف او المؤسسات المصرفية التي تزاول مثل هذه العمليات ليتم نقلها بحرية الى حيث لاتطالها يد العدالة . و بعد هذه العملية يصبح من الصعب التمييز او الفصل بين الاموال غير المشروعة

---

[1] علي عبد الرزاق جلبي -الجزيمة المنظمة والبقاء الاجتماعي، الندوه العلمية السابعه والاربعين عن اساليب غسيل الاموال، اكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية ، الاسكندرية 18 - 1998/5/20 ص 33 .

التي اودعت و الاموال المشروعةالتي سوف تستخدم فيما بعد . وتبرز اهمية دراسة ومراقبة مثل هذا الاسلوب في ضوء التشريعات التي تشرعها معظم دول العالم وبالذات دول العالم النامي في محاولتها التأقلم مع النظام الاقتصادى العالمي الجديد وجذب رؤوس الاموال الاجنبية اليها لغايات استثمارية في محاولة النهوض باقتصادياتها، وتتضمن هذه التشريعات نصوصا توفر حرية نقل او تنقل رووس الاموال بين دول العالم من دون حاجة الى اية موافقات مسبقة او لاحقة من الجهات الحكومية المعنية في الدولة كالبنوك المركزية ودون وجود اى الزام قانوني بالتصريح عن مصدر هذه الاموال . وعمليات التبادل هذه قد تتم بصورة اكبر من مجرد الايداع في البنوك ونقل الاموال النظيفة عبر شبكة البنوك العالمية بل قد يتعدى هذا الاسلوب الى النقل المادى لهذه النقود من خلال وسائط النقل والشحن المختلفة كالبواخر او الطائرات ويستعان بشركات الاستيراد والتصدير ، او قد تهرب النقود القذرة برا ويستغل مهربوها في ذلك الحدود البرية المشتركة مابين الدولتين .

اما تبادل العملة فهي عملية تتم من خلال استبدال الدولارات على سبيل المثال بعملة نقدية اخرى ، ليعاد من ثم استبدال العملة النقدية بالدولار من جديد، وقد لاتجرى عمليات التبييض في هذه الحالة من خلال استبدال النقود العينية باخرى مماثلة فقد يلجأ غاسل الاموال الى استبدالها بكمبيالات او شيكات مصرفية مسحوبة على احد البنوك الخارجية وبالعملة الاجنبية او قد يتم تحويل النقود برقيا.

لكون العمليات التجارية – وحتى المشروعة منها – التي يجرى فيها التداول بالعملات عمليات سريعة فانه يصعب في العادة ايقاء سجلات مفصلة تدون فيها هذه العمليات ، فان هذا يسدى لغاسلي الاموال خدمة كبيرة ، ويسهل عليهم عمليات تبييض الاموال. وفي ظل وجود شركات وطنية تتعامل بالصرافة والنقد والاوراق التجارية المسحوبة على جهات خارج البلد فيصبح من الضرورى بمكان احكام اوجه الرقابة على هذه الشركات حتى لاتكون هذه الوسيلة سهلة على غاسلي الاموال وحتى لاتغدو جزء من الحلقات العالمية لتبييض الاموال[1].

ثانيا: الجنات المالية او الملاذات الضريبية

ويطلق هذا الوصف مجازا على تلك الدول التي يمتاز نظامها الاقتصادى بسمات عديدة منها :

1 – عدم فرض الضرائب على اغلب اوجه الدخل فيها، او الوصول بنسب هذه الضريبة الى حدود متدنية جدا.

---

[1] احمد صقر"المصارف وتبييض الاموال" اتحاد المصارف ،دار بلال القاهرة 2002 ص42

2 - وجود منظومة قانونية فيها تكرس مبدأ سرية المعاملات البنكية .

3 - انعدام سبل الرقابة على دخول او خروج العملات.

4 - سهولة الاجراءات المتبعة في شراء او تأسيس الشركات والمصارف وشركات التأمين .

5 - استقرار البيئة السياسية والنقدية.

6 - تميز الموقع الجغرافي لهذه الدول كأن تقع على خطوط التبادل التجاري العالمية.

وينبغي عدم الخلط بين هذه الدول وبين المحاولات التشريعية التي تخوضها دول العالم النامي وتسعى من خلالها الى سن تشريعات من شأنها ان تجذب الاستثمارات الاجنبية اليها سواء من خلال تخفيض الاعباء الضريبية وصولا الى الاعفاء الكلي خلال خمس او عشر سنوات على انشاء المشاريع الاستثمارية او من خلال تبني الاجراءات التي من شأنها ان تخفف عبء البيروقراطية على الاستثمار وتوفر له حرية الحركة والتنقل والعمل في الاطار الوطني . على الرغم من ان ابقاء وجه من اوجه الرقابة على الاستثمار امر غاية في الضرورة فمثل هذه التسهيلات من شأنه ان تخلق بيئه مناسبة جدا لاجراء عمليات غسيل الاموال في دول العالم الثالث التي لاشك في انها تفتقر الى الخبرات الادارية والفنية المالية والقانونية المتوافره في الدول المتقدمة، والتي يهرب منها غاسلو الاموال[1].

ثالثا- استخدام الشركات الوهمية

وهي شركات تؤسس فعليا ولكنها في واقع الامر لاتزاول اية نشاطات حقيقية وتأسيسها يأتي كواجهة لاخفاء النشاطات الجرمية غير المشروعه وغسيل وتبيض الاموال، ويتم هذا من خلال استخدام ذمتها المالية واسمها التجارى لغاية فتح الحسابات المصرفية لدى البنوك واجراء التحويلات وتهريب الاموال القذرة التي تودع في هذه الحسابات وتهرب من بعد ذلك الى الخارج.

وتكمن الاهمية التي تضطلع بها الشركات الوهمية حلقة من حلقات تبييض الاموال القذرة في ان هذه الشركات يرخص بها بالعمل محليا وعالميا وبالتالي فهي تستخدم في تدوير الاموال القذرة في العجلة الاقتصادية بحيث يضفي عليها ذلك صفة المشروعية التي تكتسبها من خلال ايداعها باسماء الشركات الوهمية، وتتأتى هذه المشروعية من خلال النظم والقوانين الفرعية في البلد الذى تنشأ فيه هذه الشركات لتعود الاموال القذرة الى تجار المخدرات واصحاب الدخول غير المشروعه اموالا نظيفة ذات مصادر مشروعه وغير مشكوك بها.

---

[1] نائل عبد الرحمن صالح (السرية المصرفية) اتحاد المصارف العربية 1993 ص62.

وتأسيس هذه الشركات سهل الغاية في العديد من الدول فلا يعدو الامر تعبئة النموذج القانوني المخصص في الدوائر المعنية في الدولة واستخدام شخص في ذات الدولة ليكون مديرا تنفيذيا لهذه الشركة او محاميا يعمل كوكيل عنها.

رابعا- الصفقات الوهمية

تعد اعمال التزييف احد الانشطة المتوافرة الاستعمال في عمليات غسيل وتبييض الاموال فباستخدام الاسعار المضخمة يكون بمقدور غاسلي الاموال نقل الاموال القذرة الى الخارج باختلاق فواتير زائفة تتضمن اسعارا هي مضاعفات الارقام الفعلية التي تم ثمنا للبضائع، هذا اذا كان هناك بضائع تم شراءها فعلا من حيث المبدأ وتستخدم هذه الفواتير الزائفة في تغطية اموال المخدرات التي تم ضخها في الشركات الوهمية التي انف الحديث عنها . اما باستعمال اموال المخدرات للوفاء باثمان الصفقات الوهمية او لتبرير الارباح الزائدة المتأتية من عمليات اعادة بيع السلع الوهمية في احيان اخرى[1].

خامسا- دور السمسرة

يمكن استغلال دور السمسرة لغسل الاموال القذرة بيسر، اذ من الممكن تحويل مقدار كبير من هذه الاموال الى سماسرة متعاونين في احدى الدول ليشتروا بها كميات كبيرة من الاسهم والسندات المالية باسمائهم او باسم اى شخص اخر او حتى باسم شركة وهمية، واذا كانت هذه السندات غير اسمية فان هذا يزيد من سهولة العملية فيكون تسجيل ملكية هذه السندات غير ضرورى، او يقوم هؤلاء السماسره بشراء العقارات في الدول التي تسمح للاجانب بذلك باسعار مبالغ فيها ولا تتناسب مع قيمة العقار المراد شراؤه او بيعه[2] .

سادسا- دور القمار والكازينوهات

تنتشر الكازينوهات ودور القمار في العديد من الدول ومنها الدول النامية ودول الوطن العربي، وتهدف الدول من تأسيس او السماح بتأسيس مثل هذه المحال الى تشجيع السياحة الوطنية وجذب المستثمرين في هذا القطاع اليها، اما الكيفية التي تسهم فيها هذه المحال في عمليات غسل الاموال فتتمثل في ان يقوم غاسل الاموال بشراء كمية من فيش المقامرة التي تستعمل بدل النقد السائل في هذه المحال او ان يقوم بايداع مبلغ او فتح حساب له في الكازينو او يغلق حسابه فيه ويطلب الى ادارته تسليم المبلغ الى شخص اخر يعمل معه في حقيقة الامر .

---

[1] حمدي عبد العظيم ،(غسيل الاموال جريمة العصر البيضاء)، مجلة وجهات نظر، العدد 16، شهر ايار 2000 ص 16 .

[2] للمزيد انظر :www, albayan .co . ae/albayan eqt 2001/0111 p13.

ويمتثل الصندوق لاوامره ويودع هذه الاموال في حساب ذلك الشخص الذى يقوم بسحبها من الحساب، واذا ماتمت مساءلة هذا الاخير عن مصدر هذه الاموال فله بكل بساطة ان يدعي انه ربحها من القمار في ذلك الكازينو .

وحديثا اخذت اصابع الاتهام بجرائم غسيل الاموال تمتد في اوربا والولايات المتحدة الى اندية القمار على شبكة الانترنت التي اصطلح على اطلاق تسمية الكازينوهات الافتراضيه (Virtual Casinos) عليها، ومعظم هذه النوادى تعلن عبر الشبكه انها تقع في حوض الكاريبي (Caribbean Basin) الا انها في واقع الحال تدار من قبل اشخاص في منازلهم او مكاتبهم وتتقاضى منهم دولهم رسوما سنوية تتراوح مابين 75 الف الى 100 الف دولار، وتتوفر هذه الاندية من خلال المواقع على الشبكة (Web) كل انواع القمار ابتداء من لعب الورق وانتهاء بالات القمار[1] .

ومن شأن ازدهار هذه المواقع ان يسهم في توفير الفرصة لغاسلي الاموال للممارسة الالية انفة الذكر في نوادى القمار على الشبكة بالاضافة الى تفادى الضرائب المفروضة على الدخل في الولايات المتحدة .

سابعا- شراء الاصول بالنقد السائل

يقوم غاسلي الاموال في هذه الحالة باستعمال الاموال القذرة في شراء الارصول المادية العينية كالسيارات والقوارب واليخوت والطائرات والعقارات والمعادن الثمينة والسلع الترفيهية باهظة الثمن او ان يقوموا بشراء الوسائل النقدية القابلة للتداول كاوامر الدفع والشيكات المصرفية والسياحة واذونات الدفع البريدية والضمان الائتمانية وغيرها .

وقد تتصرف الغاية من شراء الاصول العينية لاستعمالها مباشرة كوسائل تنقل او مخابىء على سبيل المثال وقد تستعمل من جهة اخرى مباشرة في غسيل الاموال وقد اتضح في احدى الحالات ومن خلال التحريات ان العاملين في خدمة غسيل الاموال لصالح تجار الهيروين النيجريين يقومون بشراء اصول عينية (سيارات) لتصديرها بقصد بيعها في السوق الافريقية ويسترون من خلال هذا الاجراء تهريب اموال وحاصلات بيع المخدرات .

---

[1] ينظر: www.lawmag .co.ae . www.protivitconsulting.com

الفصل الثاني: دور البنوك في غسيل الاموال

البنوك احدى الحلقات التي تدور فيها الاموال المستمدة من مصادر مشروعة بل يمكن اعتبارها احد انجح الحلقات بسبب النتيجة النهائية التي تصل اليها البنوك بالذات لعملية غسيل الاموال . ويعود السبب في ذلك لطبيعة العمل المصرفي وتشعب العمليات المالية التي تمارسها على مستوى يومي، وهذا التشعب بطبيعة الحال سيبعدالاموال عن مصادرها الفعلية ويدخلها في دوامة من العمليات التجارية والمالية التي يصعب على السلطات الرقابية تدقيقها والوصول للاموال غير المشروعه عبرها، بالاضافة لذلك فالصناعه المصرفية وبفضل التطور التكنولوجي في العالم اصبحت تقدم مجموعة كبيرة من الخدمات المصرفية التي من شأنها ان تسهل على غاسلي الاموال عملهم لما تمتازبه هذه الخدمات من سرعة وتميز في الاداء، وبالتالي فقد لايشترك المصرف في هذه العملية ولكنه قد يستغل بصورة مخالفة للقانون .

وهناك جانب لايجوز اغفاله وهو السرية المضفاة على المعاملات المصرفية المكتسبة من نصوص القوانين النافذة، وبالنسبة لعامل الاموال فان السرية عنصر ضرورى جدا، بل اساسي كذلك[1].

وسنعرض لدور المصارف في جانبين هما:-

الاول: منهما يتعلق بالاساليب التكنولوجية المقدمة في غسيل الاموال.

والثاني: المؤشرات التي قد تدل على ان المتعامل هو من غاسلي الاموال .

المبحث الاول: الاساليب التكنولوجية في غسيل الاموال Cyber Laundering

مع تفجر ثورة الاتصالات في العالم واقترانها العولمة (Globalization) وتطور شبكة الاتصالات العالمية (الانترنيت) بشكل كبير ومتغير باستمرار، اصبحنا نرى ماهو جديد في عالم الانترنت والاتصالات يوميا . وقد رافق هذه الطفرات مجموعة من التغيرات في الاطر الكلاسيكية للتعامل التجاري كظهور الاموال الالكترونية والبطاقات الذكية واصبح من اليسير بواسطتها تبادل القيم النقدية عبر الانترنيت، واصبح قطاع البنوك مثله كمثل اى قطاع تجارى له تعاملات داخلية وخارجية يتداول اعماله من خلال وسائل التكنولوجيا الحديثة تأقلما مع الاوضاع العالمية المستحدثة ليستفيد من ميزة السرعة التي توفرها التكنولوجيا.

الا انه بالمقابل فان عصابات الجريمة المنظمة وغاسلي الاموال سيستفيدون بالمقابل من المزايا التكنولوجية ايضا فقد تغيرت وسائل واساليب غسيل الاموال وتطورت تدريجيا تبعا لتطورالذي حصل في تكنولوجية البنوك لاجل استبعادالاشتباه فيها وبالتالي كشفها، واصبحت هذه

---

[1] احمد صقر"المصارف وتبييض الاموال" مصدر سابق ص 35

الشبكة الالكترونية تشكل ملاذا امنا تلجا اليه عصابات الجريمة المنظمة في العالم لاجراء عمليات غسيل الاموال .

وتتضح الاسباب التي تقف وراء الاستعاضة عن الطرق التقليدية في غسيل الاموال بالطرق الالكترونية الحديثة من خلال اجراء مقارنه بسيطة بين خطوات العملية في الاساليب التقليدية والخطوات التي تتم من خلالها عمليات غسيل الاموال القذرة بالسبل الالكترونية التكنولوجية الحديثة :-

أ.الايداع

وتجرى بالتخلص من الاموال القذرة عبر ايداعها في البنوك او تهريبها فعليا عبر الحدود لبلد اخر وايداعها في البنوك في ذلك البلد او شراء الاصول المادية بها كالمعادن الثمينة واللوحات الغنيه الباهظة الثمن، ومن ثم يجرى بيعها نقدا او لقاء شيك او حواله مالية مسحوبة على مصرف خارجي باستعمال السبل الالكترونية المختلفة كاستخدام البطاقات الذكية او اجهزة الكومبيوتر الشخصية مع اللجوء لاستخدام انظمة الحماية والتشفيرلضمان سرية العمليات التي تتم عبرها . ويتم ذلك بالسبل الاتية[1]:

1. السبل التقليدية

وهي ادراج الاموال القذرة ضمن مصفوفة من العمليات المالية المتعاقبة التي تكون على نحو من التعقيد بغية فصل الاموال القذرة وابعادها عن مصدرها غير المشروع وجعل عملية تعقب هذه الاموال الى مصدرها عملية مستحيلة في واقع الامر ،ويمكن القيام بذلك بالاساليب التقليدية بواسطة حوالات رقابية للاموال القذرة او تحولها الى وسائل دفع غير نقدية كالشيكات المصرفية، او السياحة والكمبيالات المسحوبة على بنوك في الخارج، والاسهم والسندات وغيرها .

2- الاساليب الالكترونية

ويمكن اجراء عملية التوظيف بواسطة الكمبيوتر الشخصي المرتبط بالشبكة ومن خلال التحويل الفورى للنقود القذرة الى حسابات مصرفية خارج البلد او تحويلها لاموال الكترونية تمتاز بامكانية استعمالها عبر العالم بصورة تلغي مفهوم الحدود المادية والميزه هي انعدام الاثار الورقية والوثائقية التي يمكن تعقبها.

(1) www.annabae.org/naba62

3- الدمج

وتستهدف جعل الاموال القذرة تبدو اموال مشروعه وهي تتم من خلال ادراج هذه الاموال بعد ضياع اثرها في النشاط الاقتصادى المشروع باستخدام طريقتين:-

آ- تقليديا : من خلال الصفقات والشركات الوهمية بوالسطة الفواتير الزائفة او بطاقات الائتمان التي لايظهر فيها واقع الرصيد الفعلي واعمال الكازينوهات ودور القمار كما انف التنويه .

ب -- الكترونيا:- لا يختلف الامر كثيرا من حيث طبيعة العمليات التي يجرى الادماج من خلالها من شراء الاصول المالية او الاستثمار في الاسواق المالية او لعب القمار على الشبكة بواسطة البطاقات الائتمانية وغيرها من اساليب دمج الاموال القذرة الا ان هذه العمليات تتم بواسطة الحاسو ب ومن دون وساطة البنوك او اى وسيط مالي اخر، وعلى نحو من الدقة والسرعة والخفية، بحيث لايمكن تعقبها الا ماندر.

ان ظاهرة استغلال تكنولوجيا الاتصالات الحديثة في عمليات غسيل اخذه في الا نتشار على الصعيد الدولي وبصورة تدعو للقلق، ولاهمية هذا الموضوع فاننا ننتقل لدراسة الادوات التي يجرى استغلالها لتحقيق الغايه المرجوه من عمليات غسيل الاموال بغية التعرف على هذه الادوات ومدى الخطورة التي يتمتع بها العقل الاجرامي من خلال استخدام هذه الادوات لما تمتاز به من مزايا السرعة وقابلياتها للتطوير والتحديث عليها بصورة توافي الحاجة المتزايدة لاجراء عمليات غسيل الاموال ومن هذه الادوات[1]:

اولا- اجهزة الصراف الالي[2]: Automated Teller Machines

تبنى السلطات الامنية في انحاء مختلفة من العالم تزايد استخدام هذه الاجهزه في عمليات ايداع او سحب النقود القذرة من الحسابات المصرفية ،وذلك للتخلص من الاجراءات المصرفية التي تتضمن تعبئة نماذج خاصة بعمليات الايداع والسحب وعدم لفت النظر اليها، ويجري استعمال هذه الالات في غسيل الاموال من خلال العديد من عمليات الايداع والسحب للاموال القذرة في ذات اليوم ومن عدة اماكن مختلفة، وبصورة تضمن عدم انكشاف امرها او لفت الانتباه اليها .

ويلجأ غاسلو الاموال لهذه الالات لتجزئة عمليات الايداع للاموال القذرة تحاشياً للالتزامات القانونية المترتبة على عاتق البنوك بالابلاغ عن عمليات الايداع التي تتجاوز المبالغ التي تحددها الرقابة، هذا على الصعيد المحلي، اما على الصعيد الدولي فقد تكشف للسلطات

---

[1] حسام العبد، غسيل الاموال الالكتروني، مجلة البنوك في الاردن، العدد السابع الشهر ايلول من العام 2000، المجلد رقم 19 صفحة 20-21 .

[2] حسام العبد،" غسيل الاموال في الالفية الثالثة "، مجلة البنوك عمان، العدد التاسع لشهر تشرين الثاني العام 2000 م، المجلد رقم 19 ،ص16 .

الامريكية من خلال التقارير ان الاموال المودعة في بعض البنوك الامريكية يجري سحبها بواسطة اجهزة الصراف الالي في بعض الدول المنتجة للمخدرات وان هذه العمليات تجري بصورة متكررة .

ثانياً : الخدمات المصرفية الالكترونية (Online Banking Services) [1]

ظهرت في الحقبة الاخيرة وخاصةً بعد اندلاع ثورة تقنيات الاتصالات مجموعة من الخدمات التي تقدمها المصارف المحلية والدولية لزبائنها، وهي تستعين في توصيل هذه الخدمات بشبكة الانترنت، وتهدف البنوك من استعمال هذه التقنيات لخدمة زبائنها وتسهيل تنفيذ واجراء العمليات المصرفية المختلفة كتحويل الاموال ودفع الالتزامات والفواتير والاستفسار عن الحساب وغيرها، وعلى الرغم من التطابق مابين العمليات المصرفية الالكترونية والخدمات التي تجري في البنوك بالصورة التقليدية الا ان الاحصائيات تشير تزايد مطرد في اعداد المستفيدين من الخدمات الالكترونية .

ان هذه الخدمات تعتبر احدى الوسائل التي تساهم في توسيع قاعدة العملاء وتوفر الكثير من النفقات العملياتية والادارية التي يفرضها العمل المصرفي التقليدي . وتلجأ لغايات الترويج لمثل هذه الخدمات لطرح عروض وتسهيلات كثيرة للمستفيدين منها فيما يتعلق بتكاليف الحسابات ومعدلات الفائدة المرتفعة على الودائع والاستثمارات، وعلى الرغم من المخاوف التي تشير اليها هذه الخدمات لدى طبقة من مستعمليها فيما يتعلق بالمزايا السرية الامان والخصوصية والموثوقية الا ان الدراسات الاحصائية تشير لتوقع نمو هائل في اعداد البنوك التي ستوفر لعملائها كهذه الخدمات .

اما في اطار موضوعنا فان الخدمات المصرفية الالكترونية تستغل في عمليات غسيل الاموال بالذات في مرحلتي التغطية والادماج لتنفيذ خطوات محددة في دورة غسيل الاموال، وقد اثار هذا التزايد في استخدام الخدمات المصرفية الالكترونية حفيظة الاجهزة الرقابية والامنية اذ يتوجب على السلطات ان تقيم التطورات والتحديثات التي تدخل على الصناعة المصرفية بهدف تبني استراتيجية مخصوصة لتخفيض حجم المخاطر المتوقعة والانعكاسات السلبية لهذه الخدمات التي تمثل في صور الاحتيال المالي وغسيل الاموال .

ولعل التكنلوجيا الحديثة قد سهلت في امر طرح هذه الخدمات فكل مايستلزم الامر هو (خادم حاسوبي Server) ووسائل اتصال بالحاسوب (Modems)، اما مدى خضوع الجهاز

---

[1] حسام العبد، غسيل الاموال في الالفية الثالثة، مجلة البنوك الاردنية، العدد التاسع، شهر تشرين الثاني، العام 2000 م المجلد رقم 19، ص17- 18 .

المصرفي الالكتروني للرقابة فهذا امر مقترن بمكان وجود البنك، فبعض الدول تضع على هذه الانظمة رقابة صارمة وحازمة، والبعض الاخر يفرض عليها رقابة مرنة،وقد تتعدم هذه الرقابة في انحاء اخرى .

وبالنظر للطبيعة المتحركة لمنظمة الانترنت وانظمة الاتصالات الحديثة فقد تقاربت المسافة الفعلية بين غاسلي الاموال والمتعاملين معهم او بين الجاني والضحية في جرائم الاحتيال المالي على الشبكة، فاحيان تغطي الشبكة مساحة قارة كاملة في بعض الاحيان مما يزيد صعوبة تعقب وقوع الجرائم ويعقد من عمليات التحري عنها او التحقيق فيها[1].

ثالثا: بنوك الانترنت (Internet Banks) [2]

من ضمن مساهمات ظهور شبكة الانترنت نشوء التجارة الالكترونية والتي تتسم بالتعقيد، وهذه السمه تجعل من السهل بواسطة خبراء في هذا المجال اجراء العديد من الصفقات المشبوهة وغير القانونية التي تنطوي على عمليات لغسل الاموال وتتعدد اشكال االتجارة الالكترونية ومثالها التحويلات الالكترونية باستخدام شبكة الانترنيت.

ولهذا السبب اصبح من الضروري تحديد هوية المتعاملين التجاريين من خلال الشبكة بواسطة بطاقات تعريف شخصية تتضمن اسم المتعامل وعنوان اقامتة وهاتفه مثلا، وهذا يحتسب للبنوك على الصعيد المحلي، الاان هنالك عوائق كثيرة اذ ما تعلق الامر ببنك دولي موجود في دولة اخرى ،ولو كانت مجاورة حيث لايمكن توفير الية لضبط عملية التعرف على المتعاملين مع البنوك التي تتعامل عبر شبكة الانترنت العالمية .

رابعا : النقود الالكترونية والتشفير ((E. Money & Coding)) [3]

أ. النقود ألالكترونية

وهي احدى اكثر انظمة النقد والصرف اغراء لغاسلي للاموال لاستحالة تعقبها وسريتها وسرعتها اذ يمكن تحويل أي مبلغ كان من خلالها في فتره وجيزة جدا من الزمن ودونما اعاقات او حواجز جغرافية او مصرفية او قضائية، وبخلاف اغلاق البطاقات الذكية (Smart Card)

---

[1] حسام العبد، غسيل الاموال في الالفية الثالثة، مجلة البنوك الاردنية، العدد التاسع، شهر تشر ين /2، العام 2000 م، المجلد رقم 19، ص 17 .

[2] نائل عبد الرحمن صالح (السرية المصرفية) مصدر سابق ص55 .

[3] www.oecd.com

فالاموال الالكترونية يجرى تمريرها بين اى طرفين على الشبكة وبصورة فورية ومباشرة ومن دون الحاجة الى وسط مالي كالبنوك على سبيل المثال .

وتتمتع النقود الالكترونية بعدة مزايا تستفيد منها الاطراف كافة في جمهرة المتعاملين بها من مستهلكين او بنوك، اما بالنسبة للمستهلك فهي تمتاز بالاتي :

أ- يجرى التعامل بها بسهولة وسرعة وفعالية عالية .

ب- عدم الحاجة لحمل الاوراق النقدية .

ج- تخضع للحماية المقرره للمستندات المالية الشخصية الالكترونية .

د- يمكن الغاء العمليات التي تمت بها بسرية.

هـ- ذات طبيعة تجعلها محمية من السرقة .

اما مميزات النقود الالكترونية للبنوك والشركات المتعاملة بها تتمثل ب :

- التنفيذ السريع للعمليات المالية المختلفة .

- خفض الكلفة الزائده التي يفرزها التعامل بالنقد .

ب- التشفير Coding

وهو عملية يمكن من خلالها حماية المعلومات المتعلقة بالبنوك للعملاء والعمليات المالية التي يقومون بها على الشركة بجعلها مجهولة تماما من خلال مفاتيح التشفير المتوفرة على الحواسيب الشخصية، وباجراء عمليات التشفير تصبح النقود الالكترونية بمثابة النقد الورقي التقليدى وهي ملك لحائزها ،ومتى ثم سحب او ايداع هذه النقود الالكترونية بمثابة النقد الورقي التقليدى وهي ملك لحائزها، ومتى ثم سحب او ايداع هذه النقود عن طريق شبكة الانترنيت يمكن لحائزئها ان ينفقها في اى وجه يريد او ان يعطيها لاى كان كما يمكن من خلال تلك اجراء عمليات غسيلها وبصورة لا تتيح الاشتباه بهااو الكشف عنها اذ تتم هذه العمليات دونما اثر يتيح تعقبها بسرعة ودقة عاليتين وتغطيها حركة رؤوس الاموال المطردة والمستمرة الشبكة.

وتتبع البنوك في تعاملها التقليدى الشائع مقولة (تعرف على عميلك) الا ان التعامل بالاموال الالكترونية لايتيح المجال للعمل بهذه المقولة، وما يترتب عليها من اجراءات رقابية، لان النقود تسمح للطرفين المتعاملين على الشبكة بتنفيذ العملية المالية او التجارية او عملية غسل الاموال دون الحاجةلوجود وسيط ثالث بينها كالبنك مثلا وبالنتيجة عدم وجود اثار ورقية تدل على وقوع العملية او تسهل اقتفاء اثارها مع مراعاة ان هذه النقود تمثل وسيلة تعامل فورى مثلها مثل النقد الورقي التقليدى مع امكانية ارسالها عبرالشبكة الى االى مكان في العالم ودون حواجز جغرافية او ضوابط قضائية اورقابية على حركتها .

خامسا : الاتصالات الالكترونية (Electronic Communications) [1]

تمثل شبكة الانترنيت وسيلة للتعبير الحر غير الخاضع للقيود او الضوابط او الرقابةوذلك من خلال ما توفره من خدمات الكترونية كالبريد الا لكتروني (Electronic Mail) (وغرف المحادثة على الشبكة (Chatting Room)

ومجموعات ومنتديات الحوار والنقاش، ويستغل غاسلو الاموال هذه السبل في طرح معلومات مضللة ومغلوطة حول واقع السوق او اسعار الاسهم والسندات او توقعات بانخفاض او ارتفاع اسعارها وبصورة تدفع المستثمرين في هذه المجالات عبر الاشبكة للاعتقاد بوجود جهة استشارية مجانية والى اتباع التصالح المغلوطة لتؤدى بالنتيجة الى العديد من التعاملات الخاطئة التي تخل باستقرار السوق وتحدث اضطرابات فيها يستثمرها غاسلو الاموال في تحقيق ارباح طائلة من شأنها ان توفر الغطاء القانوني اللازم للاموال القذرة التي يعملون على غسلها.

سادسا : البطاقات الذكية (Smart Card) [2]

وهي وسيلة من وسائل الدفع، وقد بدأ استعمالها في باكورة العام 1995 م اذ تقوم الجهة المصدرة بشحن البطاقة بمعطيات رقمية الكترونية تمثل قدرا معينا من النقود وتتيح لحاملها بالتالي استخدامها في الشراء الفورى للسلع بالنسبة للتجار الذين يقبلون الوفاء بها، ويجرى اقتطاع مبلغ كل عملية من عمليات الشراء بصورة الكترونية من رصيد الحامل المخزن على البطاقةالذكية وبواسطة الرقاقة الالكترونية Chip (Electronic) المركبة على البطاقة، كما يمكن ان تستخدم في السحوبات النقدية المباشرة على اجهزة الصراف الالي (ANT) .

اما المخاوف التي يثيرها استعمال هذه البطاقات فهي تتمثل في قدرة غاسلي الاموال على تحريك القيم النقدية المشحونة على متن البطاقة الى اى مكان في العالم فقد استغني عن النقد الورقي التقليدى وبامكانه ان يضيف اية قيمة نقدية على الرقاقة الالكترونية المحملة على البطاقة ، ولان القيمة موجودة على متن البطاقة فان التاجر الذى يقبل الوفاء بها الاتصال بالبنك او الجهة المصدرة للبطاقة للحصول على موافقتها لاجراء وقيد العملية على البطاقة . وتمكن هذه البطاقات حامليهامن سحب الاموال من خلالها عبر 53 دولة في العالم ولعلها من خلال هذاقد سهلت مهمة غاسلي الاموال واعفتهم من مشقة التهريب النقد الورقي عبر الحدود الاقليمية للدول، وقد انصبت بعض التوجيهات الحديثة لابتداع انظمة تحويل برقية جدية خاصة ذات صيغة عالمية ولا علاقة لها باية مؤسسات مالية وسيطة واشهر هذه النظم نظام (فيدوير

---

(1) www.oecd.com

(2) Lawmag Co. ac Issue . 213 cover www.occ.treas.gov./fincn/fatfre98.htm

Fedwere) وهو نظام تابع لبنك الاحتياطي الفيدرالي الامريكي ونظام هو (CHIPS) مختصر لعبارة : Clearing House Interbank Payments system و نظام (SWIFT) مختصر لعبارة : Society of Wide Interbank Financial Communions

وهذه الانظمة لاتعتمد على المؤسسات المالية التقليدية كقنوات وسيطة وهذايطرح العديد من التساؤلات حول امكانية اخضاع المؤسسات القائمة على تشغيل هذه الانظمة لمقتضيات الابلاغ عن التعاملات المشبوهه والى اى مدى يمكن احترام حقوق السرية وا لخصوصية للعملاء، وليس من اجابات عن هذه التساؤلات حتى الان، الا انه مما لاشك فيه هذه القنوات غيرالمقننه لتحويل الاموال والتي لاتخضع لاى نوع من انواع الرقابة تفتح امام غاسلي الاموال افاقا جديدة يستغلونها في عمليات غسل الاموال القذرة وليس من شك في انهم سيستغلونها في انشطتهم غير المشروعة .

المبحث الثاني: المؤشرات التي قد تدل على تورط العميل في عمليات غسيل الاموال

قد يتولد الشك لدى موظف البنك في حالة توفر احد او بعض المؤشرات التي سيرد ذكرها بان العميل الذى امامه هو احد المتعاملين بغسيل الاموال ،وبعض هذه المؤشرات قد يتعلق بشخص العميل وطبيعة النشاط الذى يمارسه وخلفية التعامل معه، و البعض الاخر يتعلق بطبيعة العمليات المصرفية والمالية التي يقوم بها هذا العميل وبالتالي مجموعة من المؤشرات التي قد تدفع بالموظف في البنك للشك بالعميل :

1- وجود زيادة واضحة في الايداعات النقدية في الحسابات الفرديةالشخصية او المتعلقة بالشركات من دون وجود دلالات ظاهرية تبررها، عندما يتم تحويل هذه الايداعات ضمن مدة زمنية قصيرة من بلد لاتتضح طبيعة الرابطة التي تربط مابينه وبين نشاط العميل .

2- قيام شخص بفتح حساب جديد وتقديمه معلومات غير كافية او مضللة او معلومات يصعب على ادارة البنك التحقق من صحتها بسبب ارتفاع الكلفة .

3-رفض العميل تقديم معلومات تخوله في العاده الحصول على خدمات وتسهيلات مصرفية يعتبرها العميل العادى ميزة اضافية.

4- قيام مجموعة من العملاء مما يفتح حسابات مختلفة واجراء ايداعات نقدية في هذه الحسابات تقل عن الحد المقرر في القانون لتبليغ عنها وفي اوقات وظروف متباينه بحيث يكون مجموع قيمة الحسابات مبلغا ضخما .

5- العملاء الذين يقومون بايداعات مالية ضخمة او يتلقون حوالات نقدية ضخمة من احد البلدان التي ترتبط بعملية انتاج او تهريب المخدرات او البلدان المعروف عنها تورطها في عمليات غسيل الاموال .

6- زياده عالية في حجم المدفوعات النقدية في احد الفروع او احدالحسابات في ذات الفرع من فروع المصرف، واحصائيات الادارةالعامه يمكنها الكشف عن هذا .

7- العملاء الذين يقومون بتصدير حوالات مالية ضخمة الى بلد اخر مع تعليمات بالدفع نقدا للمستفيد .

8- شراء او بيع العملات الاجنبية المتنوعة وبكميات كبيرة وباستخدام اسلوب التعامل النقدى على الرغم من ان العميل يحتفظ بحساب مفتوح لدى المصرف[1] .

9- قيام عدد كبير من الافراد باجراء ايداعات لقيدها في حساب واحد اما في ذات الفرع او فروع مختلفة من دون وجود تقصير واضح لذلك .

10- ورود حوالات متعددة لحساب واحد وبمجاميع ضخمة الا انها جميعا تقل عن الحد المقرر في القانون لاجراء التبليغ عنها في البلدالذى حولت منه .

11- تورط بعض العاملين في المصرف في تسهيل عمليات غسيل الاموال ويتبين هذا من خلال التغييرات الملحوظة والمفاجئة في مستوى المعيشة وظهور الموظف بما لا يتناسب مع حالتة المالية او الارتفاع الواضح والمميز في ادائه .

12- رفض اتمام عملية الايداع النقدية التي تصل الى الحد المقرر في القانون من قبل المودع اذا علم انه يجب التحقق من هويته .

13- محاولة المودع اغراء موظف البنك واقناعه بشتى الوسائل حتى لايقوم بالتثبت من هويته.

وهناك سياسات مقترحة للحد من العمليات التبييض او التورط في عمليات التبييض نذكر منها الأتي:-

1- اعرف عميلك (Know Your Customer) :

يتوجب على البنك ولضمان عدم تورطه في عمليات غسيل الاموال الايعاز لموظفيه المتعاملين مع الجمهور ببذل الجهود كبيرة للتثبت من الهوية الحقيقية للعميل الذي يتقدم لفتح حساب جديد او للحصول على احدى الخدمات المصرفية، ويتعين عليه كذلك بذل العناية الكافية للتعرف على اصحاب الصناديق الاصليين عند فتح صناديق لحفظ الاموال لدى البنك. كما

---

[1] علي جمال الدين عوض "عمليت البنوك من الوجهة القانونية" مصدر سابق ص43.

يتوجب على المصارف ان تتبنى سياسة واضحة وصريحة في رفض تقديم الخدمات المصرفية للعملاء الذين يفشلون في تقديم المتطلبات القانونية والمستندات الدالة على هويتهم[1] .

2- ضمان وجود اثار للعمليات (Traces Must Remain) :

وهذا المبدا مهم للغاية في تسهيل مهمة الجهات الرقابية القائمة على مكافحة غسيل الاموال وتوجب هذه السياسة على البنك الاحتفاظ بنسخة في مستند اثبات الشخصية الذى يقدمه العميل او المودع والاحتفاظ بها وسجلات خاصة حول العمليات المصرفية المشتبه بها لتمكين الجهات الرقابية في حالة تبين وجود عمليات غسيل للاموال على البنك ان يقوم بتتبع العمليات المصرفية وتتبع النقود المغسولة حيثما ذهبت[2].

3- الاجتهاد واجب:

على البنوك واجب اخذ الحيطة والحذر وتوجيه عناية خاصة لتفاصيل العمليات المصرفية المعقدة او الضخمة بصورة غير عادية او المتعلقة بايداعات او صعوبات ضخمة وتتم من خلال انماط عمليات غير مألوفة او بدون سبب اقتصادي او قانوني واضح .

كما يتوجب على القائمين على ادارة المؤسسة المصرفية توخي الحذر في التعاملات التي تتم مع الاشخاص او الشركات او البنوك في البلدان التي لاتطبق نظاماً او معايير او اجراءات خاصة متعلقة بمكافحة عمليات غسيل الاموال او التي لاتكون هذه الاجراءات فيها ناجعة بما فيه الكفاءة، وجوهر هذا المبدأ ان البنوك لايجوز ان تغمض عيونها عن اية عملية تتم منها او اليها مشكوك فيها او مشتبه بها.

4- التقيد بالقوانين والتشريعات (Compliance With Laws and Regulation)

ويتوجب على ادارات البنوك هنا ضمان توافق العمل المصرفي مع نصوص واحكام القوانين والتشريعات المتعلقة بالعمل المصرفي والاسس الاخلاقية التي تحكمه او تطبق احكام هذه القوانين على العمليات المالية المصرفية التي يقوم بها العملاء لتنفيذها وعلى الرغم من ان البنوك في بعض الاحيان لايمكنها التحقق فيما اذا كانت العمليات المصرفية التي يقوم بها العملاء مرتبطة بصورة مباشرة او غير مباشرة باحد النشاطات الاجرامية وقد لايتحقق لها ذلك على المستوى الدولي، فالبنوك لايتسنى لها معرفة فيما اذا كانت العمليات التي تجري عالميا تتطبق مع احكام القوانين والتشريعات في بلدان اخرى، الا انه على البنوك باي حال من الاحوال انتوفر الخدمات وتقدم المساعدات لاية عمليات مصرفية .

---

(1) احمد عبد السلام الدباس"الفساد الاداري مظاهره واساليب مكافحتة" مجلة الاداري العدد 8 ايلول سنة 2000.

(2) (action task for money laundering)www.ciba-imle-rcmp-pre.org

5- التعامل الفعال بين البنوك والاجهزة الرقابية

يجب على البنوك ان تكون متعاونة مع سلطات تنفيذ القانون بالحدود المتفق مع القوانين المحلية المرتبطة بسرية العمل المصرفي، ويتوجب على البنوك الحذر من امكانية مساعدة او تسهيل مهمة أي من المتعاملين الذين يحاولون خداع السلطات الرقابية من خلال قيام البنك بتزويد هذه السلطات بمعلومات مزورة او ناقصة او مظللة .

واذا ماساد الاعتقاد لديها بناءً على حقائق مثبتة بأن الاموال المودعة لديها في احد الحسابات اموال مستمدة من مصدر غير مشروع، فعلى البنك اتخاذ الاجراءات القانونية، كرفض تقديم المساعدة لهذا العمل، او انهاء علاقتة بالبنك او اغلاق او تجميد حسابه لديه، اخبار السلطات الرقابية كل هذا مع عدم الاخلا ل باساسيات العمل المصرفي والقواعد القانونية التي تحمي المصرف والعملاء لديه على السواء، كما ينبغي على موظفي البنوك الا يقوموا بتحذير العملاء اذا ماقام البنك بالابلاغ عن عمليات ايداع او سحب تتجاوز الحد المقرر في القانون للسلطات المعنية [1].

6- اجراءات مناسبة للرقابة الداخلية (Adequate Internal Control Procedures)

يتعين على البنك او المؤسسة ان تضع نظاما يتضمن اجراءات للرقابة الداخلية بهدف احباط ومنع العمليات المرتبطة بغسيل الاموال، فيمكن مثلا تعيين منسق على مستوى الادارة العامة وخلق وظيفة رقابية لفحص ورقابة جميع العمليات المالية والتحقق منها .

7- البرامج التدريبية (Training Programs)

تضمن البنوك لموظفيها برامج تدريبية خاصة وعلى اسس منظمة ومدروسة بغرض تعريفهم على عمليات غسيل الاموال والكيفية التي يمكن من خلالها مكافحة هذه الافة واستمرار امدادهم بالمعلومات المستجدة في هذا المجال لكي يمارسوا وظائفهم بكفاءة وفاعلية [2].

الاستنتاج

ان ظاهرة غسيل الاموال تعد من الظواهر السلبية الضارة بالمجتمعات دون خصوصية لما تلحقه من اثار مدمرة في البيئة الاجتماعية والاقتصادية والامنية لاي مجتمع من المجتمعات ولكونها ظاهرة حديثة نسبياً فان العمل على التصدي لها والحد منها يتطلب معرفة اسباب تكوينها . فقد تبين من خلال البحث ان الاموال القذرة تأتي من خلال ممارسة مختلف العمليات

---

[1] احمد عبد السلام الدباس (الفساد الاداري، مظاهرة واساليب مكافحتة) مصدر سابق ص 70.

[2] رمزي زكي "التاريخ النقدي للتخلف" عالم المعرفة، الكويت، تشرين الاول 1987 ص 260.

غير المشروعة، كتهريب المخدرات والمتاجرة بها والدعارة واعمال العصابات والسرقة وغيرها. مما يدفع هؤلاء الى تغطية عملياتهم الاجرامية والاموال غير الشرعية التي يحصلون عليها باستخدام مختلف الوسائل التقليدية منها او الالكترونية الحديثة، دون ترك أي اثار للشك او متابعة مصادرها . ان دور المصارف في انعاش هذه العملية يعتبر كبيرا، فعن طريق هذه المصارف واستخدام اساليب مختلفة للاستفادة من خدماتها يستطيع الافراد من تبييض اموالهم وتدويرها في الاقتصاد وكأنها نابعة من نشاط اقتصادي، لذا على المصارف ان تعمل جاهدة على ملاحظة هذه العمليات واتباع الاساليب التي تعمل على الحد من تحويل هذه الاموال ومكافحتها عن طريق تطبيق القواعد الاجرائية التي ذكرنا جانبا منها كسياسات للحد من عمليات تبييض الاموال.

ان الاليات المصرفية المعقدة والمتطورة التي تملكها المصارف من شانها ان تسهل عمليات غسيل الاموال اضافة الى خاصية اخرى تتمتع بها الصناعة المصرفية من شانها ان تحفز غاسلي الاموال على استخدام كافة السبل ودفع أي مقابل لقاء تعامل المؤسسات المصرفية معهم، وهي خاصية العمل المصرفي المستمدة من تشريعات العمل المصرفي السائدة في العالم. حيث يحرم مبدأ السرية على المصرف او أي مؤسسة مالية والموظفين العاملين افشاء اية معلومات او بيانات تتعلق بالعملاء كما لايجوز اعطاء اية معلومات هاتفية عن أي حساب حتى ولو ادعى المتصل بانه صاحب الحساب . لذا فقد اخذت النظم القانونية في العالم بهذا المبدأ . والسبب الذي يجعل غاسلي الاموال يتجهون الى تلك الدول هو مبدأ سرية التعاون بحيث تتم عملياتهم بسرية، مما يلحق الضرر بالاعمال التجارية وتستفيد الاموال المستمدة من مصادر غير شرعية من هذه الميزة . فهل يمكن فض التعارض بين السرية وامكانية مكافحة غسيل الاموال في الواقع لايمكن ان يوجد مثل هذه الامكانية لانها تمثل خروجا عن قواعد السرية المصرفية، الا ان بعض التشريع قد وضع مجموعة من الحالات التي يجوز فيها الخروج من هذه السرية وحسب الحاجة .

ان الصراع مابين الشر والخير والعدالة والجريمة، صراع دائم بدوام البشرية فكما ان كانت قد صرفت نفسها الى الجريمة فان طائفة اخرى قد كرست جميع جهودها في السعي نحو مكافحتها، وفي خضم هذا الصراع يتداول المجرمون وسائل شتى في ارتكاب جرائمهم منها ما يمت للتكنولوجيا بصلة وثيقة، وعلى النقيض فان المهتمين بمكافحة الجريمة يبحثون دوماً عن العكس .

المصـــادر

1- احمد العمري (جريمة غسيل الاموال) مؤسسة اليمامة- الرياض- دار بلال، ك2/ 2000 .
2- احمد عبد السلام دباس " الفساد الاداري مظاهرة واساليب مكافحته" مجلة الاداري العدد 8، ايلول سنة 2000 .
3- احمد صقر "مصارف وتبييض الاموال" اتحاد المصارف العربية – دار بلال الرياض، 2001 .
4- حسام العبد (غسيل الاموال في الالفية الثالثة) مجلة البنوك- عمان العدد التاسع تشرين الثاني 2000 .
5- حمدي عبد العظيم (غسيل الاموال جريمة العصر البيضاء)مجلة وجهات نظر،ع6ايار 2000.
6- حسام العبد (غسيل الاموال الالكتروني) مجلة البنوك _عمان العدد السابع ايلول 2000.
7- حسام العبد (قراءة واقعية غسيل الاموال) مجلة الاسواق الاردنية العدد الثاني شباط 2002 .
8- حمدي عبد العظيم (غسيل الاموال جريمة العصر البيضاء) مجلة وجهات نظر العدد السادس ايار عام 2000 .
9-خالد السقاف (غسيل الاموال) العدد الثامن مجلة البنوك –عمان، تشرين الاول عام 2000 .
10-رمزي زكي (التاريخ النقدي للتخلف) عالم المعرفة، الكويت، تشرين الاول 1987.
11- علي عبد الرزاق الجلبي، الجريمة المنظمة والبناء الاجتماعي، الندوة العلمية السابعة والاربعين عن غسيل الاموال وسبل مكافحته، اكاديمية نايف العربية للعلوم الامنية، الاسكندرية،20 ايار 1998.
12- علي جمال الدين عوض (عمليات البنوك من الواجهة القانونية) دار النهظة العربية، القاهرة،1988.
13- نائل عبد الرحمن صالح (السرية المصرفية) اتحاد المصارف العربية، القاهرة ،1993.
14- يونس عرب (جرائم الاموال) مجلة البنوك، عمان العدد التاسع، تشرين الثاني 2000.
15- البنك الدولي التقرير السنوي لعام 2000.

الانترنت

1- www.oecd.com
2- www.lawmag.co.ae. Issue 213/ cover
3- www.albayn.co.ae/albayan2001/01/11p.13
4- www.alwatan.com/2001/mar/11/p3/heads/ot12htm
5- www.protivitconsulting.com
6- www.annabaa.org/naba/62
7- www.cipa-imle-rcmp-pre.org(action task for money laundering)
www.occ.treac.gov/fincen/fatfre98.htn